بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ٧٩/اتحادية/تمييز/٢٠١١

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٨ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو ألتمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميزة ــ المدعية ــ / أريج محمد محسن ــ وكيلها المحامي محمد محسن الخفاجي .
المميز عليه ــ المدعى عليه ــ / رئيس جامعة الكوفة / إضافة لوظيفته وكيلاه الموظفان الحقوقيان محمد جبار جدوع و رائد منديل محمد .

الادعاء /

ادعى وكيل المدعية (المميزة) أمام محكمة بداءة الكوفة بدعواه المؤرخة في ٢٠١٠/٩/٨ بان موكلته تقدمت للتعيين في إحدى الدرجات الوظيفية المعلن عنها من المدعى عليه (المميز عليه)/إضافة لوظيفته وقد رفض طلبها كونها أنثى اذ تبين ان طلب التعيين يقتصر على الذكور فقط وبين بان رئيس الجامعة وبتاريخ ٢٠١٠/٨/٣١ قد رفض ذلك أحالت محكمة بداءة الكوفة الدعوى الى محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١١/٣/١٣ وقد تبين بان وكيل المدعية قد تظلم لدى المدعى عليه (المميز عليه)/إضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠١٠/٨/٣١ وقد رفض التظلم بنفس اليوم وان المدعية أقامت الدعوى بتاريخ ٢٠١٠/٩/٨ واعتبرت الدعوى مقبولة شكلاً وطلب وكيل المدعين بدعواه (الإيعاز الى رئاسة الجامعة بقبول اضبارة التقديم ضمن المتقدمين ولحين حسم هذه الدعوى) . ولوحظ بان الدعوى قد أقيمت بتاريخ ٢٠١٠/٩/٨ فإنها تكون مقامة ضمن المدة القانونية المنصوص عليها في البند (ثانياً) من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ ومقبولة شكلاً وقد وجدت محكمة القضاء الإداري

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ حي الحارثية ــ موقع ساحة بغداد
هاتف ــ ٥٤٣٣٤٥٧,٥٤٣٧٩٤١
البريد الالكتروني
Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

بان رفض المدعى عليه حسب الهامش المسطر على التظلم في ٢٠١٠/٩/٣١ قد أشار صراحة الى وجود قرار بالرفض وقد سبب ذلك بإعادة التوازن بين الجنسين ، وحيث ان المدعية هي مهندسة وان الدرجات الوظيفية المعلنة تخص جامعة الكوفة وان مكان الجامعة وطبيعة الأعمال الهندسية فيها ليس فيها من الضرورات الملحة لاقتصار العمل على (الرجال) وهي لم تكن في المواقع النائية ، وان التسبيب بإعادة التوازن يتناقض مع الغد حيث ان عودة أصحاب الزمالات والإجازات والبعثات وهم من الرجال فقط (حسب ادعاء) المدعى عليه /إضافة لوظيفته فان التوازن سيحصل لاحقاً ومع ان التعيين فيه سلطة تقديرية للإدارة لكن يجب ان لاتخرج عن قدرها وان رفض قبول اضبارة المدعية للتعيين لسبب كونها انثى ومع افتراض صحة وتوافر شروط التعيين الأخرى فان قرار رفض استلام المعاملة قد جانب الصواب وتخطى حدود السلطة التقديرية وحيث ان الدرجات الوظيفية المعلن عنها ــ محل التقديم ــ قد تم إشغالها لمرور فترة طويلة على الإعلان والتوظيف وحيث ان الفقرة (د) من البند (ثانياً) من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ قد اشترطت ان يكون للطعن مصلحة معلومة وحالة ممكنة وحيث أن إلزام المدعى عليه /إضافة لوظيفته باستلام الاضبارة لا ينتج أثراً قانونياً لإشغال الدرجات الوظيفية وبذلك تكون المصلحة غير ممكنة وقد ردت الدعوى بالاتفاق لهذا السبب ، وقد طعنت المدعية بقرار محكمة القضاء الإداري بواسطة وكيلها باللائحة المؤرخة ٢٠١١/٨/٢ أمام المحكمة الاتحادية العليا طالبةً نقضه لأسباب المبينة فيها .

القرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن الطعن التمييزي واقع ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ، ولدى عطف النظر على القرار المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون اذا ان الطلب ((الإيعاز الى رئاسة الجامعة لقبول اضبارة التقديم ضمن المتقدمين ولحين حسم الدعوى)) لا ينتج أثراً قانونياً لإشغال الدرجات الوظيفية المشغولة حالياً ويتعارض مع أحكام الفقرة (د) من البند (ثانياً) من المادة (٧) من قانون مجلس

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ حي الحارثية ــ موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

شورى الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ ، لذا قرر تصديقه ورد الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١١/١٠/١٨ .

الرئيس
مدحت المحمود

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com